الجزء الرابع
القرارات التي اتخذتها جمعية الدول الأطراف

القرار ICC-ASP/2/RES.8

المتخذ في الجلسة العامة الرابعة، المعقودة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، بتوافق الآراء

ICC-ASP/2/RES.8

الاعتراف بالدور التنسيقي والتيسيري الذي يؤديه تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تشير إلى قرارات الجمعية العامة ٥٢/١٦٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/١٠٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/١٠٥ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٥٥/١٥٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٨٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، التي تنص على مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية واللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية،

واعترافا منها بالإسهام المهم لجميع المنظمات غير الحكومية المشاركة، بما فيها تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية، في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية طوال اجتماعات اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية، ومؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية، واللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية، والدورة الأولى لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية،

وإذ ترحب بعلاقة التعاون بين تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية والدولة المضيفة، بما في ذلك تعهد الدولة المضيفة بإتاحة السبل لإنشاء تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية في إقليمها وبتمكينه من ممارسة عمله فيه،

وإذ تؤكد على ما للتوعية العامة ومشاركة المجتمع المدني في العالم كله من دور في النهوض بأهداف المحكمة الجنائية الدولية ومقاصدها،

١ - **تلاحظ** مع التقدير الدور التنسيقي والتيسيري الذي يقوم به تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية كجهة اتصال بين المنظمات غير الحكومية والجمعية، وبين المنظمات غير الحكومية والمحكمة الجنائية الدولية، بتشجيع وتيسير

مشاركة المنظمات غير الحكومية من جميع المناطق، لا سيما من البلدان النامية؛ وبمساعدة جمعية الدول الأطراف فيما يتعلق بالاعتماد ونشر المعلومات والوثائق الرسمية على المنظمات غير الحكومية المعتمدة؛ وبتشجيع التعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك عن طريق تنظيم الاجتماعات؛ وبنقل ما للمنظمات غير الحكومية من دراية فنية إلى الحكومات؛ وبتعزيز الوعي بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وبالمحكمة الجنائية الدولية ودعمهما على نطاق العالم؛

٢ - **تلاحظ أيضا مع التقدير** الخطوات التي تتخذها حاليا الدولة المضيفة لتمكين المنظمات غير الحكومية ذات الصلة، بما فيها تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية، من العمل بشكل فعال في الدولة المضيفة؛

٣ - **تشير** إلى أن المادتين ٩٣ و ٩٥ من النظام الداخلي لجمعية الدول الأطراف تنصان على مشاركة المنظمات غير الحكومية في اجتماعات الجمعية وهيئاتها الفرعية؛

٤ - **تلاحظ** أن هذا القرار لا ينطوي على إخلال بالجهود التي تبذلها سائر المنظمات غير الحكومية التي تعمل خارج نطاق تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية.